

الجريدة الرسمية للجماعات المحلية

عدد 93

السنة 002

الخميس 16 جمادى الأولى 1442 - 31 ديسمبر 2020

المحتوى

الجماعات المحلية

وادي الليل

4511 قرار عدد 12 لسنة 2020 مؤرخ في 27 ديسمبر 2020 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الاستثنائية إلى رتبة متصرف

4511 قرار عدد 13 لسنة 2020 مؤرخ في 8 أكتوبر 2020 يتعلق بضبط قرار في ضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية وادي الليل

الماتلين

4513 قرار عدد 13 لسنة 2020 مؤرخ في 22 نوفمبر 2020 يتعلق بقرار يتعلق بغلق المسلخ البلدي

باجة

4513 قرار عدد 30 لسنة 2020 مؤرخ في 30 نوفمبر 2020 يتعلق بالتسمية في رتبة متصرف عام

4513 قرار عدد 31 لسنة 2020 مؤرخ في 30 نوفمبر 2020 يتعلق بتسمية متصرفين رؤساء

4514 قرار عدد 32 لسنة 2020 مؤرخ في 30 نوفمبر 2020 يتعلق بتسمية في رتبة متصرف مستشار

4515 قرار عدد 33 لسنة 2020 مؤرخ في 30 نوفمبر 2020 يتعلق بتسمية في رتبة متصرف مساعد

4515 قرار عدد 34 لسنة 2020 مؤرخ في 30 نوفمبر 2020 يتعلق بتسمية في رتبة كاتب تصرف

4515 قرار عدد 35 لسنة 2020 مؤرخ في 30 نوفمبر 2020 يتعلق بتسمية في رتبة مستكتب إدارة

4515 قرار عدد 36 لسنة 2020 مؤرخ في 30 نوفمبر 2020 يتعلق بتسمية في رتبة متصرف

4515 قرار عدد 73 لسنة 2020 مؤرخ في 27 ديسمبر 2020 يتعلق بالتنظيم الهيكلي لبلدية سوسة.....

منزل شاكر

4515 قرار عدد 36 لسنة 2020 مؤرخ في 29 نوفمبر 2020 يتعلق بالتنظيم الهيكلي.....

القرارات

الجماعات المحلية

وادي الليل

وعلى منشور السيد وزير الشؤون المحلية والبيئة عدد 14 المؤرخ في 18 سبتمبر 2019 المتعلق بضبط صيغ واليات الانتداب والترقية و الترسيم بالبلديات

وعلى قرار رئيس بلدية وادي الليل المؤرخ في 09 اكتوبر 2020 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية الى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2020
قرر ما يلي

الفصل الأول :تفتح ببلدية وادي الليل يوم 26 جانفي 2021 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية الاستثنائية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان 2020

الفصل الثاني :حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بعدد (02) خطة

الفصل الثالث :تختم قائمة الترشيحات يوم 12 جانفي 2021

الفصل الرابع : يلغي هذا القرار سابقه المؤرخ في 09 اكتوبر 2020

الفصل الخامس : الكاتب العام مكلف بتنفيذ هذا القرار.

رئيس بلدية
رضا اللوح

قرار عدد 12 لسنة 2020 مؤرخ في 27 ديسمبر 2020 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الاستثنائية الى رتبة متصرف

مقرر من رئيس بلدية وادي الليل مؤرخ في 28 ديسمبر 2020 يتعلق فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الاستثنائية الى رتبة متصرف لفائدة بلدية وادي الليل.

إن رئيس بلدية وادي الليل

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 مؤرخ في 9 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ

في 23 سبتمبر 2011 ،

وعلى الأمر عدد 520 المؤرخ في 04 أبريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية وادي الليل،

وعلى الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية،

وعلى قرار رئيس الحكومة مؤرخ في 3 أوت 2020 يتعلق بضبط مقاييس وكيفية التناظر للترقية الاستثنائية إلى مختلف رتب السلك الإداري المشترك للإدارات العمومية

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 مؤرخ في 22 مارس 2019 يتعلق بضبط صيغ واليات الانتداب والترقية و الترسيم بالبلديات،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 مؤرخ في 9 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقتته أو تمتته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011 ، وعلى الأمر عدد 520 المؤرخ في 04 أبريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية وادي الليل،

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 مؤرخ في 22 مارس 2019 يتعلق بضبط صيغ واليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للدارات العمومية،

وعلى قرار رئيس الحكومة مؤرخ في 3 اوت 2020 يتعلق بضبط مقاييس وكيفية التناظر للترقية الاستثنائية الى مختلف رتب السلك الإداري المشترك للدارات العمومية

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 مؤرخ في 22 مارس 2019 يتعلق بضبط صيغ واليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى منشور السيد وزير الشؤون المحلية والبيئة عدد 14 المؤرخ في 18 سبتمبر 2019 المتعلق بضبط صيغ واليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات

قرر ما يلي

الفصل الأول:تنظم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية الى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية وفقا لاحكام هذا القرار

الفصل الثاني: يمكن أن يترشح للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية الى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للدارات العمومية المشار إليها أعلاه المتصرفون المترسمون في رتبتهم عند بلوغهم اقدمية أربع (4) سنوات على الأقل في رتبهم في ختم الترشيحات.

الفصل الثالث تفتح المناظرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية بمقرر من قبل رئيس البلدية.

و يضبط هذا القرار:

-عدد الخطط المعروضة للتناظر

-تاريخ غلق قائمة الترشيحات

-تاريخ اجتماع لجنة المناظرة

الفصل الرابع : تقدم مطالب الترشح لدى البلدية وتسجل وجوبا بمكتب الضبط مصحوبة بالوثائق التالية

-مطلب ترشح للترقية الاستثنائية

-قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة

-نسخة من قرار الانتداب

-نسخة من قرار تسمية المترشح او الإدماج في الرتبة الحالية

-نسخة من قرار الترسيم في الرتبة الحالية

-نسخة من قرار أخر حالة إدارية للمعني بالأمر

الفصل الخامس :يرفض وجوبا كل مطلب ترشح يسجل بعد تاريخ ختم قائمة الترشيحات ويكون تاريخ التسجيل بمكتب الضبط دليلا على معرفة تاريخ الإيداع.

الفصل السادس :تضبط تركيبة لجنة المناظرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية بمقتضى قرار من وزير الشؤون المحلية والبيئة .وتتولى هذه اللجنة بالخصوص:

-النظر في الترشيحات واقتراح قائمة المترشحين المخول لهم حق المشاركة في المناظرة

-تقييم الملفات وترتيب المترشحين طبقا للمقاييس المحددة في الغرض.

-اقتراح قائمة المترشحين الذين يمكن قبولهم

الفصل السابع :تضبط مقاييس تقييم ملفات المترشحين للمناظرات كمايلي:

- الاقدمية العامة للمترشح

- الاقدمية في الرتبة الحالية للمترشح

الفصل الثامن : تضبط قائمة المترشحين المقبولين نهائيا في المناظرة المشار إليها بالفصل الأول من قبل رئيس البلدية

الفصل التاسع : لا تتم هذه الترقية الاستثنائية الا مرة واحدة طيلة الحياة المهنية للعون ولا تشمل الأعوان المدمجين الذين تمتعوا بإعادة تكوين مسارهم المهني

الفصل العاشر : ينشر هذا القرار بالجريد الرسمية للجماعات المحلية

رئيس بلدية

رضا اللوح

وعلى مداولة المجلس البلدي بتاريخ 21 نوفمبر 2020

قرر ما يأتي:

الفصل الأول: يغلق المسلخ البلدي بالماتلين الكائن بنهج رشيد النجار نهائياً.

الفصل ع2دد: تتوقف البلدية عن تنظيم بته عمومية لاستلزام المعاليم الموظفة على المسلخ البلدي بداية من تاريخ انتهاء الأجل التعاقدية مع المستلزم الحالي يوم 31 ديسمبر 2020.

الفصل ع3دد: يسري العمل بهذا القرار بداية من يوم 01 جانفي 2021.

الفصل ع4دد: ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية.

رئيس بلدية
حمدي زغبيب

باجة

قرار عدد 30 لسنة 2020 مؤرخ في 30 نوفمبر 2020 يتعلق بالتسمية في رتبة متصرف عام

يسمى المتصرفون الرؤساء الأتي ذكرهم ابتداء من 01 ديسمبر 2020 في رتبة متصرف عام بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية باجة:

سامي المالكي

عادل بالطيبي

خالد الفرشيشي

رئيس بلدية
محمد ياسر الغربي

قرار عدد 31 لسنة 2020 مؤرخ في 30 نوفمبر 2020 يتعلق بتسمية متصرفين رؤساء

يسمى المتصرفون المستشارون الأتي ذكرهم ابتداء من 01 ديسمبر 2020 ، في رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية باجة:

محمد الجبري

أنيس الغزي

رئيس بلدية
محمد ياسر الغربي

قرار عدد 13 لسنة 2020 مؤرخ في 22 نوفمبر 2020 يتعلق بقرار يتعلق بغلق المسلخ البلدي

إن رئيس بلدية الماتلين بعد إطلاعه :

على للقانون الأساسي ع29دد لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية .

وعلى القانون ع95دد لسنة 2005 المؤرخ في 18 أكتوبر 2005 والمتعلق بتربية الماشية والمنتجات الحيوانية.

وعلى مجلة الجباية المحلية الصادرة بمقتضى القانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 02/03/1997 كما تم تنقيحها وإتمامها بالقوانين اللاحقة.

وعلى الأمر عدد 1753 لسنة 2010 المؤرخ في 19/07/2010 والمتعلق بضبط شروط وإجراءات منح اللزمات كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 4631 لسنة 2013 المؤرخ في 18 نوفمبر 2013.

وعلى الأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13/06/2016 والمتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في إستخالصها.

وعلى الأمر ع142دد لسنة 1967 المؤرخ في 3 ماي 1967 المتعلق بإحداث بلدية الماتلين كما تم تنقيحه بالأمر ع3814دد بتاريخ 11 ديسمبر 2008.

وعلى قرار الترتيب الصحية النموذجي الصادر في 03 افريل 1993.

وعلى التقرير الصحي الصادر عن وحدة حفظ الصحة بالمستشفى المحلي براس الجبل ع322دد المؤرخ في 08 سبتمبر 2020 والذي يقترح غلق المسلخ البلدي بالماتلين.

وعلى محضر الجلسة الانتخابية وتنصيب المجلس البلدي المنعقدة بتاريخ 25/06/2018.

وعلى محضر الجلسة الانتخابية الثانية المنعقدة بتاريخ 13/10/2018.

وعلى رأي لجنة الشؤون المالية والاقتصادية ومتابعة التصرف.

وعلى رأي لجنة لجنة الاشغال والتهيئة العمرانية والنظافة والبيئة.

يسمى أعوان الإستقبال الآتي ذكرهم ابتداء من 01 ديسمبر 2020، في رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك لفائدة بلدية باجة:

كوثر البلغيثي

رئيس بلدية
محمد ياسر الغربي

قرار عدد 32 لسنة 2020 مؤرخ في 30 نوفمبر 2020 يتعلق بتسمية في رتبة متصرف مستشار

يسمى المتصرفون الآتي ذكرهم ابتداء من 01 ديسمبر 2020 ، في رتبة متصرف مستشار بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية باجة:

حبيب العبدلي

عفاف السالمي

قرار عدد 36 لسنة 2020 مؤرخ في 30 نوفمبر 2020 يتعلق بتسمية في رتبة متصرف

يسمى المتصرفون المساعدون الآتي ذكرهم ابتداء من 01 ديسمبر 2020 ، في رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية باجة:

منية الذيب

رئيس بلدية
محمد ياسر الغربي

رئيس بلدية
محمد ياسر الغربي

قرار عدد 33 لسنة 2020 مؤرخ في 30 نوفمبر 2020 يتعلق بتسمية في رتبة متصرف مساعد

يسمى كتاب التصرف الآتي ذكرهم ابتداء من 01 ديسمبر 2020، في رتبة متصرف مساعد بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية باجة:

شريفة الخميري

رئيس بلدية
محمد ياسر الغربي

قرار عدد 73 لسنة 2020 مؤرخ في 27 ديسمبر 2020 يتعلق بقرار يتعلق بالتنظيم الهيكلي لبلدية سوسة

قرار بلدي يتعلق بالتنظيم الهيكلي لبلدية سوسة

رئيس بلدية
محمد اقبال خالد

قرار عدد 34 لسنة 2020 مؤرخ في 30 نوفمبر 2020 يتعلق بتسمية في رتبة كاتب تصرف

يسمى مستكثبو الإدارة الآتي ذكرهم ابتداء من 01 ديسمبر 2020، في رتبة كاتب تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية باجة.

سميرة الصالحي

حلمي الزوابي

فاطمة البوعلي

سعيدة الماكني

منزل شاكر

قرار عدد 36 لسنة 2020 مؤرخ في 29 نوفمبر 2020 يتعلق بالتنظيم الهيكلي

التنظيم الهيكلي لبلدية منزل شاكر

رئيس بلدية
عبد الستار الفوراتي

رئيس بلدية
محمد ياسر الغربي

قرار عدد 35 لسنة 2020 مؤرخ في 30 نوفمبر 2020 يتعلق بتسمية في رتبة مستكتب إدارة

الملاحق